

## دور عمل المرأة الريفية في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

*The role of rural women work to eradicate poverty and achieve  
sustainable development in Algeria*

د. عمر مخلوف

كلية الحقوق والعلوم السياسية – جامعة سطيف 02

[omarmak88@gmail.com](mailto:omarmak88@gmail.com)

تاريخ النشر: 2021/02/24

تاريخ القبول: 2020/12/12

تاريخ الاستلام: 2020/07/02

### الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى البحث عن سبل القضاء على الفقر كظاهرة انسانية في الجزائر، وتحقيق التنمية المستدامة من خلال إشراك المرأة الريفية في الحياة الاقتصادية، في ظل محدودية فرص العمل . توصلت الدراسة إلى أنّ القضاء على الفقر ضرورة لتحقيق التنمية المستدامة في بعدها الاجتماعي، وتلعب المرأة الريفية دورا فاعلا في ذلك، من خلال عملها في ميدان الفلاحة والحرف التقليدية خصوصا، على الرغم من المعوقات الهيكلية والمالية التي تحول دون حصولها على عمل لائق، وعلى تمتعها بحقوقها. الكلمات المفتاحية: الفقر، المرأة الريفية، التنمية المستدامة، العمل اللائق، اجتماعي.

### Abstract:

*This study aims to search for ways to eradicate poverty as a humanitarian phenomenon in Algeria, and achieve sustainable development through the involvement of rural women, in the shadow of the lack of job opportunities.*

*The study concluded that poverty eradication is necessary to achieve sustainable development in its social dimension. In which, the rural woman plays a fundamental role through her work in the field of agriculture and traditional crafts in particular, despite the structural and financial constraints.*

**Keywords:** Poverty, Rural women, Sustainable development, Decent work, Social.

المؤلف المرسل: عمر مخلوف، الإيميل: [omarmak88@gmail.com](mailto:omarmak88@gmail.com)

## مقدمة:

حين نسلط الضوء على المشاكل الاجتماعية للبشرية التي قلّما يتم التطرّق إليها بالمقارنة مع القضايا الاقتصادية، نجد أنّ نسبة كبيرة من سكان العالم يعانون من تخلف المستوى المعيشي، وتدهوره. ولعلّ أهم قضية تثار في هذا الشأن معضلة الفقر أو تدني دخل الفرد وعدم تمكنه من تلبية حاجاته الأساسية. فعلى الرغم من النمو الاقتصادي والتجاري الذي عرفه العالم، بفعل العولمة والانفتاح على مجالات الاستثمار العديدة، إلّا أنه قد برزت مشكلات عدم المساواة في توزيع الثروة، التي عمّقت من فقر الفئات الهشة، وأعاقت مسار التنمية.

يعدّ مشكل الفقر ظاهرة شائعة بين كل الدول، ومنها الجزائر التي ارتفعت بها نسبة الفقر، وتوسّعت فيها شريحة الفئات الهشة. وهذا في الحقيقة نتيجة البطالة، ومناصب عمل غير منتظمة وغير محمية، في ظل عدم تنوع الاقتصاد الوطني، واعتماده بنسبة كبيرة جدا على المحروقات.

يستدعي الوضع الاجتماعي المتميز بالفقر ومحدودية أو انعدام الدخل الذي يمس شريحة كبيرة من المواطنين في الجزائر، إعادة التفكير في سبل من شأنها رفع المستوى المعيشي للمواطن الجزائري، وتمكينه من العيش بكرامة، ووقايته من خطر الفقر. ولعلّ أهمّ الحلول التي يمكن طرحها لمواجهة الفقر في الجزائر، هو تمكين المرأة الريفية من العمل، شريطة أن يستجيب هذا الأخير لمعايير تجعل منه عملا لائقا، يحقق التنمية المستدامة التي تأخذ في اعتبارها التنمية الاقتصادية، الاجتماعية التي محورها الإنسان، والحفاظ على البيئة، لاسيما وأنّ عمل المرأة الريفية هو عمل صديق للبيئة.

في سبيل البحث عن بديل للقضاء على الفقر في الجزائر، نطرح الإشكالية الآتية:

ما مدى فعالية عمل المرأة الريفية في القضاء على الفقر، وتحقيق التنمية المستدامة؟

أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة في البحث عن بدائل للقضاء على الفقر، ولاسيما عن طريق العمل الريفي للمرأة كبديل مستدام، في ظل وضع يتميز بشح مناصب العمل، وبكثرة الأزمات الاقتصادية التي أصبحت تؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني الهش.

**أهداف الدراسة:** تهدف الدراسة إلى التعرف على مدى أهمية عمل المرأة الريفية في مكافحة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، من خلال بيان آليات دعمها، التي تمكنها من الانتاج.

**المنهج المتبع:** للإجابة على الإشكالية الواردة أعلاه اتبعت المنهج الوصفي التحليلي، لتحديد المقصود بظاهرة الفقر ومدى ارتباطها بالتنمية المستدامة، ثم بيان مجالات عمل المرأة الريفية، وطرق دعمها والمعوقات التي تعترضها في عملها.

**عناصر الدراسة:** تم تقسيم هذه الدراسة إلى مبحثين، تناول الأول مكافحة الفقر كمتطلب لتحقيق التنمية المستدامة، أما الثاني فتناول إسهام عمل المرأة الريفية في مكافحة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة.

### **المبحث الأول: مكافحة الفقر متطلب لتحقيق التنمية المستدامة.**

قد لا يبدو جليا للوهلة الأولى العلاقة القائمة بين الفقر والتنمية المستدامة، والتي يمكن فهمها وضوح من زاوية البعد الاجتماعي لهذه الأخيرة. فلم تعد التنمية المستدامة تقتصر على الجانب الاقتصادي وحده، حيث أصبح البعد الاجتماعي أحد ركائزها الأساسية، والذي في أصله يهتم بالإنسان ويعتبره جوهر كل تنمية وهدفها الأسمى (المطلب الأول).

يهتم الجانب الاجتماعي للتنمية المستدامة بالعدالة الاجتماعية، وبترقية معيشة الفرد لاسيما ما يتعلّق بالرعاية الصحية والتعليم والبطالة والفقر. لذا فقد انصب تركيز الجهود الدولية منذ بداية الألفية على إدراج المشاكل الاجتماعية، وأهمها الفقر كأهداف يتوجب القضاء عليها (المطلب الثاني).

### **المطلب الأول: مفهوم الفقر والتنمية المستدامة.**

يعتبر الفقر عموما ظاهرة تعرفها جميع دول العالم بما فيها الجزائر، إلا أن هذه الظاهرة لا يمكن الجزم بوجودها في ظل عدم التطرق إلى تعريفها (الفرع الأول)، ونفس الأمر بالنسبة للتنمية المستدامة الذي يعتبر مفهوما مستجدا (الفرع الثاني).

## الفرع الأول: تعريف الفقر.

جعلت الطبيعة المختلطة للفقر الذي ينظر إليه ما بين كونه ظاهرة اجتماعية و ظاهرة اقتصادية الاتفاق على وضع تعريف موحد له أمرا صعبا. فتنوعت تعاريفه بحسب الزاوية التي ينظر إليها منها. وما صعب من وضع تعريف للفقر هو كونه متعددًا في أعراضه وأسبابه، وديناميكي في مساره، ومتشابه في علاقته بالظواهر الأخرى<sup>1</sup>.

من الناحية الاقتصادية، يشير "الفقر الاقتصادي" إلى نقص في حجم الموارد المالية التي تلبى الاحتياجات الأساسية للأسرة<sup>2</sup>. أما التعريف الموسع له، فقد ساقه تقرير التنمية للبنك الدولي سنة 2000 على أنه: "يعيش الفقراء دون التمتع بحرية العمل والاختيار التي يعتبرها الأغنياء أمرا مسلما به، وكثيرا ما يفتقرون إلى ما يكفي من الغذاء، والمأوى، والتعليم، والرعاية الصحية، مما يحرمهم من التمتع بالحياة التي يتمناها كل إنسان، كما أنهم معرضون بشدة للإصابة بالأمراض، وآثار الاضطراب الاقتصادي والكوارث الطبيعية، وكثيرا ما يتعرضون لسوء المعاملة من مؤسسات الدولة والمجتمع، ولا يملكون القدرة على التأثير على القرارات الهامة التي تؤثر في حياتهم"<sup>3</sup>.

وبالتالي فالفقر ليست ظاهرة اقتصادية فحسب، وإنما ظاهرة إنسانية متعدّدة الأبعاد تشمل بالإضافة إلى عدم قدرة الأفراد الوصول إلى إشباع الحاجات الأساسية الغذائية والغير غذائية كالملبس، عدم قدرة الفرد على تلبية حاجاته الاجتماعية، المتمثلة أساسا في مستوى لائق من التعليم، وفي الحصول على الرعاية الصحية، وعلى مسكن لائق، وصوت مسموع وغيرها.

## الفرع الثاني: تعريف التنمية المستدامة.

يعدّ من أشهر التعريفات التي حُصّت بها التنمية المستدامة، ذلك التعريف الملم الذي ورد في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية سنة 1987 على أنّها: "التنمية التي تلبى احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتهم الخاصة"<sup>4</sup>.

ظهر مفهوم التنمية المستدامة كنتيجة لتردي الوضع الاقتصادي العالمي الذي أصبح من أكبر مهدّات البيئة الانسانية، بسبب التنامي المستمر للانبعاثات المسببة للتلوث، وللإستغلال الاستنزافي للموارد والمقدّرات الطبيعية. ضف إلى ذلك توسّع رقعة الفقر والحرمان والتخلف بين الشعوب. كل

هذه العوامل ساهمت في الدفع بالمجتمع الدولي إلى التفكير في حل من شأنه التوفيق بين قضايا النمو الاقتصادي، وبين قضايا حماية البيئة، وتحسين أوضاع الفرد باعتباره مركز اهتمام المجتمع، فتم على إثر ذلك قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة بتعيين لجنة خاصة بدراسة مشاكل التنمية متعددة الأبعاد، أطلق عليها إسم "اللجنة العالمية للبيئة والتنمية"<sup>5</sup>. وقد أتمت هذه الأخيرة عملها سنة 1987، وسأقت ضمنه التعريف المذكور أعلاه.

تقوم التنمية المستدامة على اندماج ثلاثة أبعاد، هي البعد الاقتصادي، البيئي والاجتماعي. فعند تقاطع المجال الاقتصادي والاجتماعي، نجد فكرة "الإنصاف"، وعند تقاطع المجال الاجتماعي والمجال البيئي نجد فكرة "قابلية العيش"، وعند تقاطع مجالي البيئة والاقتصاد، نجد فكرة "قابلية الحياة". أما اقتران المجالات الثلاثة معا فيرمز إلى فكرة "تنمية مستدامة"<sup>6</sup>.

### المطلب الثاني: مكافحة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة من خلال العمل اللائق.

يعدّ الفقر من أشد المعضلات التي تشغل اهتمام الانسانية جمعاء، بما في ذلك الدول مرتفعة الدخل، حيث سلّط المجتمع الدولي الضوء على هذا الموضوع بسبب خطورته على الانسان، وعلى الفئات الهشة في المجتمع (الفرع الأول). ولعلّ أهم آلية للقضاء على الفقر، ومكافحته هي توفير مناصب عمل للمتضررين منه، شريطة أن يستجيب هذا العمل لشروط تضمن كرامة العامل، وهو ما تم اصطلاحه بالعمل اللائق (الفرع الثاني).

### الفرع الأول: التكريس القانوني لمكافحة الفقر كمتطلب للتنمية المستدامة.

لا يمكن أبدا تحقيق تنمية في مستدامة في ظل وجود نسبة مرتفعة من الفقراء في العالم، أو في أي دولة. وذلك لأنّ التنمية المستدامة هي: "التنمية التي تعمل على التخفيف من وطأة الفقر على فقراء العالم اليوم من خلال تقديم حياة آمنة ومستديمة مع الحد من تلاشي المواد الطبيعية، وتدهور البيئة، والخلل الثقافي، والاستقرار الاجتماعي"<sup>7</sup>.

في ظل تفاقم الاوضاع الاجتماعية للشعوب في العالم، التي عرفت ارتفاعا في نسبة الفقر وتدني في خدمات الرعاية الصحية، وغيرها من المشاكل التي لم تكن تحظ باهتمام المجتمع الدولي على نقيض القضايا الاقتصادية التي أخذت الحيز الأكبر من الاهتمام، عقدت الأمم المتحدة مؤتمر

القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في كوبنهاجن، الدنمارك 1995 الذي ركز على ثلاثة مواضيع رئيسية هي: التخفيف من وطأة الفقر والحد منه، وتوسيع نطاق العمالة المنتجة، وتعزيز الاندماج الاجتماعي<sup>8</sup>. معترفا للإنسان بالحق في التنمية الاجتماعية الذي يعتبر من حقوق الانسان، لذا يتوجب إيجاد إطار للعمل من أجل أن يصبح الناس محور التنمية، وأن توجه الاقتصادات لتلبية احتياجات الإنسان بمزيد من الفعالية.

وفي سبيل تحقيق تنمية مستدامة تراعي جميع الأبعاد، وضعت دول العالم إلى جانب الفواعل الأخرى خطة عمل رئيسية أطلق عليها "الأهداف الانمائية للألفية"، ضمّنتها ثمانية (08) أهداف تحققها بحلول سنة 2015، وقد أتى على رأس هذه الأهداف مكافحة الفقر. فيما تضمّنت "خطة التنمية المستدامة 2015-2030" 17 هدفا رئيسا و169 غاية فرعية تتمم مالم يتم تحقيقه في الخطة التي سبقتها، جاعلة على رأس أهدافها القضاء على الفقر<sup>9</sup>.

### الفرع الثاني: العمل اللائق آلية للقضاء على الفقر.

لعل تحقيق هدف القضاء على الفقر لا يمكن أن يتم نظريا، بإدراجه ضمن الاعلانات والنصوص القانونية، بل يتطلب الأمر البحث عن آليات واقعية تضمن الوصول إليه، والتي يبقى أهمها العمل. ونقصد بالعمل تمكين الفرد من فرص ومناصب لائقة تدر عليه مدخولا يحسّن من خلاله وضعيته المعيشية. حيث أكدّت منظمة العمل الدولية في هذا الصدد، على أن الجهود المبذولة للوفاء بالالتزامات الجماعية للدول لمكافحة الفقر لن تكون كافية، إذا لم تركز على خلق فرص العمل والعمل اللائق للجميع<sup>10</sup>.

يعرّف العمل اللائق حسب منظمة العمل الدولية بأنه ضمان تكافؤ الفرص للجميع (نساء ورجالا) للوصول إلى عمل منتج يدر دخلا عادلا، ويحقق الأمن في مكان العمل والحماية الاجتماعية للأسر، ويكفل مستقبل أفضل لتطوير الذات والاندماج الاجتماعي، كما يكفل حرية الأفراد في التعبير عن مطالبهم، والمشاركة في القرارات التي تؤثر على حياتهم<sup>11</sup>.

تقتضي مبادئ العولمة العادلة أن يستفيد الفقراء من الفرص التي يتيحها النمو الاقتصادي من حياة أفضل. ولعلّ أبرز هذه الفرص هو حصولهم على عمل من أجل تحسين

مستواهم المعيشي، حيث أوصت اللجنة العالمية المعنية بالبعد الاجتماعي للعملة، التي أنشأتها منظمة العمل الدولية في تقريرها لعام 2004، بطرق أكثر عملية لتمكين الأفراد من فرص العملة، ومن أبرزها العمل اللائق<sup>12</sup>.

اعتمدت منظمة العمل الدولية خيار العمل اللائق كاستراتيجية لمحاربة الفقر، من خلال "برنامج العمل اللائق"<sup>13</sup>، الذي يعدّ برنامج متكامل لتحقيق أهداف العمالة الكاملة والعمل اللائق والمنتج. وقد تم تأكيد هذا التوجه ضمن مؤتمر القمة العالمي بشأن التنمية الاجتماعية عام 2005، الذي اعترف صراحة لأول مرة بدور العمل اللائق في التنمية المستدامة<sup>14</sup>، إذ يعدّ هدفا مركزيا للسياسات الوطنية والدولية والتنمية الوطنية واستراتيجية للحد من الفقر. يقوم العمل اللائق على أربع ركائز هي:

- الوظيفة: وهي السبيل الرئيسي للخروج من الفقر من خلال العمل وضمان الدخل؛
  - الحقوق: ضمان الحقوق يساعد الأفراد على الخروج من حيز الفقر؛
  - الحماية الاجتماعية: تحافظ على الدخل والصحة؛
  - الحوار: يضمن مشاركة العمال في صياغة سياسة حكومية مستدامة للقضاء على الفقر.
- هذا وقد أصبح العمل اللائق والأركان الأربعة لبرنامج العمل اللائق المذكورة أعلاه، من بين عناصر "خطة التنمية المستدامة 2030". إذ جعل هدفها الثامن تعزيز النمو الاقتصادي المستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، والعمل اللائق سبيلا لتحقيق التنمية المستدامة.

**المبحث الثاني: إسهام عمل المرأة الريفية في مكافحة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة.**

احتلت المرأة الريفية<sup>15</sup> على وجه الخصوص مكانة هامة في المجتمع المحلي الجزائري على مر العصور. فطالما انصبت مهامها بالدرجة الأولى على رعاية وتربية الأطفال، والقيام بشؤون المنزل، فكانت المدبر الذي يبحث عن الموارد الأولية كالحطب والماء، وهي من تتولى مهمة تأثيث البيت وفرشه، هذا بالإضافة للأدوار الأخرى، والمتمثلة أساسا في الزراعات المعيشية والرعي<sup>16</sup>. ثم تطور تدخل المرأة الريفية في ممارسة الأنشطة خارج منزلها، حيث أصبحت تمارس أعمال الفلاحة وتربية

الحيوانات والصناعات التقليدية بصفة منتظمة (المطلب الأول). وأصبحت تبحث عن دعم الهيئات المختلفة في الدولة لترقية عملها، بما يمكن من محاربة الفقر (المطلب الثاني).

### المطلب الأول: تدخل المرأة الريفية في مجالات العمل المنتج واللائق.

أصبح التمكين الاقتصادي للمرأة الريفية يرتبط ارتباطا وثيقا بتحقيق الأهداف الاستراتيجية للتنمية، ولاسيما من خلال دعم وتعزيز الأنشطة الفلاحية، تربية الحيوانات والأنشطة الحرفية<sup>17</sup>. إذ تعدّ هذه الأنشطة كمشاريع متناهية الصغر وصغيرة محركا للوظائف، وتمثل أكثر من ثلثي الوظائف في العالم<sup>18</sup>. وأهم ما تمارسه المرأة الريفية أعمال الفلاحة والزراعة وتربية الحيوانات، وأنشطة الحرف والصناعات التقليدية (الفرع الأول)، ولو أنه تواجهها العديد من التحديات التي تثنيها عن الإسهام في القطاع الانتاجي<sup>19</sup> (الفرع الثاني).

### الفرع الأول: الأنشطة الريفية الخضراء.

يقصد بالأنشطة الخضراء نمط التشغيل الأكثر اخضراراً ونظافة واستدامة، وتشمل العمل في الزراعة والتصنيع والبحث، وأنشطة الخدمات التي تسهم إسهاما كبيرا في حفظ أو استعادة الجودة البيئية، بما في ذلك الوظائف التي تساعد على حماية النظم الإيكولوجية، وتحدّ من استعمال الطاقة والمواد، واستهلاك المياه، وتقليل أو تجنب توليد النفايات<sup>20</sup>.

### أولاً: المجال الحرفي.

تكتسب المرأة الريفية منذ نشأتها العديد من المهارات داخل سقف أسرتها، ولعل أهمها الحرف اليدوية التي تقوم بها النسوة داخل المنزل كصنع السجاد، والتطريز، والنسيج<sup>21</sup>. وتجدر الإشارة إلى أن نسبة النساء الممتهنات للحرف والصناعات التقليدية بلغ نسبة 19.9% من حجم القوة العاملة في الجزائر، في مقابل نسبة 10% من الرجال<sup>22</sup>.

### ثانياً: الزراعة.

يّن تقرير "الزراعة من أجل التنمية" 2008 أن الزراعة مصدر أساسي للرزق بالنسبة للنساء في العديد من البلدان النامية، وسبيل رئيسي للخلاص من براثن الفقر<sup>23</sup>. وهو نفس الأمر بالنسبة للمرأة الجزائرية التي أصبحت تمتن وبمهارة النشاط الفلاحي الريفي الذي يشمل غرس ورعاية بساتين النخيل والزيتون، وكروم العنب، والأزهار، وغيرها من أنشطة إنتاج الخضر. حيث بلغت نسبة النساء العاملات في الفلاحة 4.4% من حجم القوة العاملة في الجزائر، في مقابل نسبة 11.9% من الرجال<sup>24</sup>.

### ثالثا: تربية الحيوانات.

تعتبر تربية الحيوانات نشاطا فلاحيا تقوم به المرأة إما في حيز مغلق في منزل أسرتها، أو في حيز مفتوح من خلال قيامها بالرعي في المراعي والحقول المخصصة لذلك الغرض. حيث تشمل مجالات تربية الحيوانات<sup>25</sup> المجال المغلق؛ يتم الاستعانة بالحظائر لتربية الدجاج، الأرناب، أو تحديد حيز لتربية النحل... الخ. والمجال المفتوح؛ أي تربية الحيوانات في الهواء الطلق، كالأغنام والأبقار. يندرج مع نشاط تربية الحيوانات قيام المرأة بحلها، وصناعة الألبان، وقص صوفها. إذ أن هذه المنتجات تدر عليها دخلا يوميا أو أسبوعيا يمكنها من سد حاجة أسرتها، وتحسين مستواها المعيشي.

### رابعا: أنشطة الاستعمال الغابي.

مكّن المشرع الجزائري سكان المناطق الغابية دون غيرهم من استعمال الغابات، عن طريق ممارسة بعض الأنشطة التي يمكنها أن تدرّ عليهم دخلا. وقد حدد المشرع خمسة (05) أوجه للاستعمال الغابي، وهي واردة على سبيل الحصر في نص المادة 35 من القانون 12/84<sup>26</sup>، وتتمثل في: المنشآت الأساسية للأمالك الغابية الوطنية، منتوجات الغابات، الرعي، بعض النشاطات الأخرى المرتبطة بالغابة، وتأمين أراضي جرداء ذات طبيعة سبخية.

توضيحا لأحكام المادة 35 من قانون الغابات 12/84 أصدر المشرع الجزائري المرسوم التنفيذي رقم 87/01 المحدد لشروط وكيفيات الترخيص بالاستغلال في إطار المادة 35 السابقة الذكر<sup>27</sup>. وكان هذا المرسوم قد أتى بمصطلح جديد يعكس أوجه الاستعمال الغابي، ألا وهو

"الاستصلاح"، الذي يعتبر عملاً استثمارياً يتم من خلال: غرس الأشجار المثمرة والأعلاف والأشجار الغابية، إنشاء المشتلات، تربية الحيوانات الصغيرة كالدواجن والنحل، تصحيح السهول وكل الأعمال المتصلة بحماية التربة.

### الفرع الثاني: معوقات تمكين المرأة من عمل لائق.

لإزالة فرص العمالة اللائقة والمنتجة في المناطق الريفية تشكل تحدياً كبيراً، حيث تواجه المرأة الريفية الشابة افتقاراً كبيراً إلى ظروف العمل اللائق التي تتمثل في انخفاض الأجر، وغياب حقوق العمل، والحماية الاجتماعية، وهذا بسبب العديد من العوامل التي أهمها:

أ- إشكالية التمويل: تصطدم النساء الريفيات الراغبات في مزاولة أنشطتهن بالعديد من المعوقات والنقائص التي تجعل عملهن صعباً، وعلى رأسها يأتي مشكل التمويل. حيث أظهر تقرير "الزراعة من أجل التنمية" 2008 أنّ العديد من النساء في المجتمعات الريفية يعانين بوجه خاص من نقص إمكانيات الوصول إلى المدخلات والموارد الإنتاجية والخدمات، كما أنهن يعانين من نقص الحوافز التي تجعلهن يقبلن على الاستثمار، نظراً لأنهن أشد ضعفاً، وأكثر تعرضاً نسبياً للمخاطر بسبب قلة ما يملكن من أصول<sup>28</sup>.

ب- إشكالية ضعف التكوين: ترى منظمة العمل الدولية أن هناك علاقة وثيقة بين العمل اللائق والوظيفة اللائقة، حيث أنّ العمال المدربين جيداً مؤهلون بشكل أفضل وأكثر للإنتاج، وبالتالي فهم أقرب للحصول على العمل، وممارسته في ظروف مناسبة وبأجور عادلة<sup>29</sup>. حيث غالباً ما تعتمد المرأة الجزائرية على معارفها التقليدية التي اكتسبتها بالممارسة، لمزاولة الأنشطة الفلاحية التي باتت متطورة، وتحتاج تكويناً مستمراً بهدف زيادة الإنتاج كما ونوعاً.

ج- محدودية مناصب العمل الريفي: لا يعني عمل المرأة الريفية بالضرورة تأسيسها لمشروعها الخاص، بل يشمل ذلك قطاع الفلاحة وورشات الحرف التقليدية التي يديرها آخرون، في مقابل أجر تحصل عليه. لذا، وبغرض وصول المرأة لعمل لائق لا بد من خلق وظائف كافية، وذات جودة لائقة من خلال النمو الاقتصادي. حيث يحمي عدد المناصب الكافي للوظائف المرأة الريفية من خطر

مطالبتها بعدد مفرط من ساعات العمل، وبمكّنها من التنظيم والتعبير عن مصالحهم بشكل جماعي<sup>30</sup>.

### المطلب الثاني: آليات دعم عمل المرأة الريفية المستدامة.

لتجسيد أهداف القضاء على الفقر من خلال توفير عمل لائق للمرأة، لا بد من إيجاد بدائل دعم تتجاوز التحديات التي واجهت المرأة. ولعل أهم آليات الدعم تتمثل في الدعم المالي (الفرع الأول)، ودعم الدولة للمرأة من خلال برامج التنمية الاجتماعية (الفرع الثاني).

### الفرع الأول: أجهزة تمويل مشاريع المرأة الريفية.

يعتبر التمويل من أكبر التحديات التي تواجه إطلاق المرأة الريفية لمشروعها الذي سيصدر عليها دخلا، حيث تحتاج لتجسيد فكرتها على أرض الواقع إلى أصول تتمثل في الموارد أو المادة الأولية الخام، بالإضافة إلى الآلات والماكينات وغيرها من وسائل الانتاج. لذا فقد اهتمت الجزائرية بإنشاء أجهزة دعم مالي لمساعدة محدودي الدخل، ما في ذلك المرأة الريفية.

### أولاً: التمويل من خلال القرض المصغر ANGEM.

يعتبر القرض المصغر وسيلة دعم مالي لترقية الشغل الذاتي ودعم المؤسسات، يقدم من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر<sup>31</sup>، بغرض تجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر، والهشاشة الاجتماعية وتنمية روح المقاولة<sup>32</sup>، يمنح لفئة المواطنين بدون دخل و/أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر، وغير المنتظم، بما فيهم المرأة الريفية التي يساعدها على بدء نشاطها. حسب وزيرة التضامن الاجتماعي، فإنه تم خلال سنة 2020 تخصيص نسبة 64٪ من جميع اعتمادات ANGEM للنساء، منها 32٪ لفائدة النساء الريفيات. والتي تتوزع قطاعيا كالآتي: 12.56٪ لقطاع الزراعة، و 42.59٪ للمشاريع الصغيرة، و 35.08٪ لمجال الحرف، و 9.47٪ للخدمات<sup>33</sup>. كما مولت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر 168.000 مشروع مصغر للنساء الريفيات بمبلغ مالي إجمالي فاق 14 مليار دج في الفترة الممتدة من سنة 2005 إلى غاية 2018<sup>34</sup>.

1- شروط الاستفادة من المشروع: يشترط للاستفادة من الدعم بلوغ سن 18 فما فوق، التمتع بالمهارة الملائمة للمشروع، القدرة على دفع مساهمة شخصية من رأسمال المشروع<sup>35</sup>.

2- صيغ التمويل بالقرض المصغر: يمنح جهاز القرض المصغر صيغتين من التمويل، هن كالتالي:

أ- الصيغة الأولى: قرض شراء المواد الأولية (وكالة- مقاول)، هي قروض بدون فوائد تمنح مباشرة من طرف الوكالة تحت عنوان شراء مواد أولية لا تتجاوز 100.000 دج<sup>36</sup>. تهدف إلى تمويل الأشخاص الذين لا يملكون أموال لشراء المواد الأولية اللازمة لإطلاق نشاطهم. وقد تصل قيمتها إلى 250.000 دج على مستوى ولايات الجنوب<sup>37</sup>.

ب- الصيغة الثانية: التمويل الثلاثي (وكالة- بنك- مقاول).

هي قروض ممنوحة من طرف البنك والوكالة بعنوان إنشاء نشاط، قد تصل تكلفته إلى 1.000.000,00 دج. ويتم التمويل تقديم مساهمة كل من الوكالة، البنك والمستفيد من المشروع على النحو الآتي: قرض بنكي بنسبة 70 %، سلفة الوكالة بدون فوائد 29 %، ومساهمة شخصية من المستفيد بنسبة 01 %. وتصل مدة تسديده إلى ثماني (8) سنوات مع فترة تأجيل التسديد تقدر بثلاثة (3) سنوات بالنسبة للقرض البنكي<sup>38</sup>.

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
لا تتجاوز 100.000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية)	0 %	-	100 %	-
لا تتجاوز 250.000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية) مستوى ولايات الجنوب	0 %	-	100 %	-
لا تتجاوز 1.000.000 دج	كل الأصناف	1 %	70 %	29 %	-

المصدر: موقع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. صيغ التمويل . متاح على <http://www.angem.dz> ( أطلع عليه بتاريخ 23 جوان 2020 ).

## ثانيا: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

أنشأت هذه الوكالة، التي تعتبر هيئة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996<sup>39</sup>، وهي تعمل حاليا تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي. وتتولى هذه الوكالة دعم وتقديم الاستشارة ومرافقة الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية، تقديم التمويل والمساعدات الفنية، إقامة علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع والاستقلالية، وغير ذلك<sup>40</sup>. وهذا بهدف القضاء على البطالة وخلق مناصب الشغل، دعم إنشاء الصناعات الصغيرة والمتوسطة، إدماج الشباب في اقتصاد السوق وعالم الشغل. وتشمل أهداف هذه الوكالة كذلك المرأة الريفية التي لا تشغل منصب عمل مأجور، والتي يتراوح سنها ما بين 19-40 سنة<sup>41</sup>.

## ثالثا: التمويل من خلال صندوق الزكاة للقضاء على الفقر.

يعدّ صندوق الزكاة الجزائري مؤسسة دينية واجتماعية، تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف. إذ تم انشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 81/91 المتعلق ببناء المسجد وتنظيمه وتسييره وتحديد وظيفته<sup>42</sup>. يتولى ضمان التحكم في الأموال المتصدّق بها سنويا، ويضمن ترشيد جمع الزكاة وتوزيعها في الجزائر، وإيصالها إلى مستحقيها الفعليين<sup>43</sup>.

سيتم صرف أموال الزكاة بناء على المداوات النهائية للجنة الولائية إلى<sup>44</sup>:

- أ- العائلات الفقيرة: وهذا حسب الأولوية، بإعطائها مبلغا سنويا أو سداسيا أو ثلاثيا.
- ب- الاستثمار لصالح الفقراء: يخصص جزء من أموال الزكاة للاستثمار لصالح الفقراء، باعتماد طريقة القرض الحسن، أو شراء أدوات العمل للمشاريع الصغيرة والمصغرة.

## رابعا: الصندوق الوطني لترقية نشاطات الصناعة التقليدية FNPAAT .

أنشأ هذا الصندوق بموجب المادة 184، من قانون المالية لسنة 1992، وحددت طريقة عمله وموارده، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06/93 المؤرخ في 02 جانفي 1993. يقوم الصندوق

بمنح الدعم المالي للأنشطة المرتبطة بالصناعة التقليدية، ويستفيد منه، كل من الحرفيين الفرديين، التعاونيات، ومقاولات الصناعة التقليدية والحرف، وكذا الجمعيات الناشطة في ذات الاختصاص.

### الفرع الثاني: دعم المرأة الريفية من خلال برامج التنمية الاجتماعية.

تعدّ وكالة التنمية الاجتماعية مؤسسة عمومية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية، تحت وصاية وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة حاليا. تتولى تسيير وإطلاق عديد البرامج التي تهدف إلى ترقية المرأة الريفية، وتحسين وضعها. وتتمثل بعض هذه البرامج في:

#### أولاً: برنامج الخلايا الجوارية للتضامن:(CPS)

الخلايا الجوارية هي فرق عمل متحركة، متكونة من مهنيين متعددي الاختصاصات: طبيب، أخصائي اجتماعي، أخصائي نفسي، مساعد اجتماعي ومهندس زراعي أو مختص في الاقتصاد حسب خصوصية المنطقة. توجد 268 خلية ناشطة موزعة على كامل التراب الوطني بمعدل خمس (05) خلايا لكل ولاية، تابعة لوكالة التنمية الاجتماعية تقوم بالتحقيقات الأسرية والاجتماعية<sup>45</sup>. تقوم الخلايا الجوارية بمكافحة الفقر، ومساعدة الفئات الهشة، بما فيها المرأة. حيث استفادت 86742 عائلة معوزة سنة 2016 من المرافقة والدعم الاجتماعي والطبي<sup>46</sup>.

#### ثانياً: برنامج التنمية الجماعية التساهمية:(DEV- COM)

يساهم هذا البرنامج في مكافحة الفقر والحرمان، وتحسين الظروف المعيشية للفئات السكانية المعوزة) الفئات السكانية الريفية، البطالين والعنصر النسوي)، من خلال إنجاز مشاريع إقتصادية-إجتماعية تستجيب لحاجياتهم، وتشجع مساهمة الفئات السكانية بنسبة 10% من الكلفة الإجمالية للمشروع<sup>47</sup>.

#### ثالثاً: برنامج أشغال المنفعة العمومية ذات الاستعمال المكثف لليد العاملة (TUPHIMO)

يهدف جهاز أشغال المنفعة العمومية ذات الاستعمال المكثف لليد العاملة الذي إلى مكافحة البطالة، من خلال إنجاز أشغال ذات منفعة عمومية قادرة على تسهيل بروز مؤسسات مصغرة،

قصد تحسين الهياكل القاعدية والخدمات العمومية على مستوى المناطق المحرومة، وترقية القطاع الخاص، من خلال المقاولات الصغرى، وذلك باعتماد طرق جد مبسطة في مجال عقد الصفقات<sup>48</sup>.

### خاتمة:

تؤدي المرأة الريفية الجزائرية دوراً أساسياً في دعم أسرتها ومجتمعها في مكافحة الفقر عموماً، وفقر الصدمات الناتج عن أزمة جائحة كوفيد 19 خصوصاً. وهذا من خلال الأنشطة الريفية الفلاحية والحرفية التي تمارسها من أجل تحقيق الأمن الغذائي ودر الدخل، وتحسين مستوى معيشة أسرتها، ودعم الاقتصاد المحلي. وقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- لا يعدّ الفقر ظاهرة اقتصادية فحسب، وإنما ظاهرة إنسانية متعدّدة الأبعاد، ومختلفة الأسباب، يقصد بها عدم قدرة الفرد على إشباع حاجاته الأساسية. ويرتبط بالتنمية المستدامة من زاوية البعد الاجتماعي لها، والذي يعدّ أحد أبعادها الثلاثة إلى جانب البعد الاقتصادي والبيئي.

- يعتبر العمل اللائق أهم الآليات الواقعية لمكافحة الفقر، وتحقيق التنمية المستدامة، حيث يراعي ضمان تكافؤ الفرص للجميع (نساء ورجالاً)، والوصول إلى عمل منتج يدر دخلاً عادلاً، ويحقق الأمن في مكان العمل والحماية الاجتماعية للأسر.

- تعدّ المرأة الريفية فاعل أساسي في السعي نحو تحقيق التنمية المستدامة، على الرغم من المعوقات الهيكلية المستمرة التي تحول دون وصولها إلى عمل لائق.

- حظيت المرأة الريفية الجزائرية بدعم أجهزة القرض والتنمية الاجتماعية، لتحسين وضعها.

وانطلاقاً من النتائج المتوصل إليها، ارتأينا تقديم بعض المقترحات:

- إعلام، وتكوين المرأة في المناطق الريفية في مجالات الانتاج التي تشمل: الأنشطة الفلاحية، إنشاء الأعمال، السياحة الريفية، الحراجة الزراعية، تربية الأسماك، أساليب الإنتاج المتكاملة مثل الزراعة العضوية، والتمويل وإجراءات الاقتراض، وما إلى ذلك.

- تحفيز ودعم المرأة الريفية في تنوع المنتجات الزراعية والحرف، والاستثمار في مجالات الزراعة العضوية وحماية البيئة والطاقات المتجددة، بالموازاة مع تعزيز برامج تمويل الأنشطة الريفية.

- وضع خطط للمعاش التقاعدي والضمان الاجتماعي لفائدة المرأة الريفية، بغية تمكينها من نفس الحقوق التي يتمتع بها العامل.

### قائمة المراجع:

### أولا: باللغة العربية:

#### 1- المؤلفات:

- علياء شكري وآخرون، المرأة والمجتمع وجهة نظر علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، 1998.

#### 2- المقالات:

- كمال بن صحراوي، (وضع المرأة الريفية ببايلك الغرب)، مجلة الخلدونية للعلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة تيارت (الجزائر)، العدد 12، ديسمبر 2017.

- سعيد بعزيز، طارق مخلوفي، (تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر)، مجلة التنمية الاقتصادية، جامعة الوادي، الجزائر، العدد 05، جوان 2018.

#### 3- الإعلانات التقارير:

- إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، اعتمده مؤتمر العمل الدولي في دورته 97، جوان 2008.

- البنك الدولي، "تقرير عن التنمية في العالم شن الهجوم على الفقر 2001/2000"، واشنطن.

- البنك الدولي، "الزراعة من أجل التنمية"، تقرير عن التنمية في العالم 2008، واشنطن.

- الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، دراسة نهائية للجنة الاستشارية للمجلس حقوق الانسان بشأن المرأة الريفية والحق في الغذاء، الدورة 22، 27 ديسمبر 2012، ص 03.

- مكتب العمل الدولي، "التنمية المستدامة والعمل اللائق والوظائف الخضراء"، التقرير الخامس لمؤتمر العمل الدولي، الدورة 102، 2013.

- منظمة الصحة العالمية، "التعاون داخل منظمة الأمم المتحدة"، مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية الاجتماعية 1995، أبريل 1995. A 48/36

- منظمة العمل الدولية، العمل اللائق وأجندة العام 2030 من أجل التنمية المستدامة، جنيف.

- وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، الخلايا الجوارية للتضامن CPS، أصداء وكالة التنمية الاجتماعية، العدد الأول، مارس 2017.

- وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، برنامج التنمية الجماعية التساهمية DEV-COM ، أصداء وكالة التنمية الاجتماعية، العدد الثاني، مارس 2017.

#### 5- مواقع الانترنت:

- موقع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: <http://www.angem.dz>

- موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية: <https://www.marw.dz/>

#### ثانيا: باللغة الأجنبية:

#### 1- Livres :

- Mathieu BAUDIN, Le développement durable nouvelle idéologie du xxie siècle, L'harmattan, Paris, 2009.

#### 2- Articles :

- M Mowafi, M Khawaja, Poverty, J Epidemiol Community Health, n° 59, 2005.
- JP Deranty, CM Millan, "Qu'est-ce qu'un «travail décent»? Propositions pour élargir la campagne de l'OIT pour le travail décent à partir de la psychodynamique", revue Travailler, N° 02, 2013.
- Hassam, les femmes dans les sphères économiques des zones rurales et urbaines, Texte : Femmes et développements, CRASC et PNUD, ORAN, Aout 1995.
- UNDP en Algérie, Les Femmes Rurales, Actrices à part entière au développement Durable en Algérie. Sur : <https://rb.gy/ow2qlb>

#### 3- Rapports :

- OIT, l'Agenda pour le travail décent, 1999.
- OIT, Travail Décent et Objectifs du Millénaire pour le Développement .
- ONS, Collections n° 198, Enquête emploi auprès des ménages 2014.
- ONS, Collections n° 185, Enquête emploi auprès des ménages 2013.
- UNEP/ ILO/ IOE/ ITUC, Green Jobs: Towards Decent Work in a Sustainable, Low-Carbon World, September 2008.

- World Commission on the Social Dimension of Globalization, Rapport on : A Fair Globalization: Creating Opportunities for All, Geneva, 2004.

### ثالثا : القوانين والنصوص القانونية.

- القانون رقم 12/84 المؤرخ في 23 يونيو 1984، المتضمن النظام العام للغابات، ج ر عدد 26، الصادر بتاريخ 1984/06/26. المعدّل بالقانون 20/91 المؤرخ في 02 ديسمبر 1991.
- المرسوم الرئاسي رقم 133/11، المؤرخ في 22 مارس 2011، المتعلق بجهاز القرض المصغر، ج ر عدد 19، الصادر بتاريخ 2011/03/27.
- المرسوم التنفيذي رقم 81/91 المؤرخ في 23 مارس سنة 1991 المتعلق ببناء المسجد وتنظيمه وتسييره وتحديد وظيفته، ج ر عدد 16، الصادر بتاريخ 1991/04/10.
- المرسوم التنفيذي رقم 296/96، المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ج ر عدد 52، الصادر بتاريخ 1996/09/11.
- المرسوم التنفيذي رقم 134/11، المؤرخ في 22 مارس 2011، المعدّل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 15/04، المؤرخ في 22 يناير 2004، المحدّد لشروط الإعانة المالية المقدّمة للمستفيدين من القرض المصغر.

<sup>1</sup> M Mowafi, M Khawaja, Poverty, J Epidemiol Community Health, n° 59, 2005, p.260.

<sup>2</sup> Idem.

<sup>3</sup> البنك الدولي، "تقرير عن التنمية في العالم شن الهجوم على الفقر 2001/2000"، واشنطن، 2000، ص 01.

<sup>4</sup> عرف هذا التقرير باسم تقرير Brundtland، تحت عنوان "مستقبلنا المشترك"، صدر سنة 1987. للإطلاع عليه:

World Commission on Environment and Development Report, Our Common Future, Oxford University Press, 1987.

<sup>5</sup> أنشئت اللجنة بموجب قرار الجمعية العامة 161/38 المؤرخ في 19 ديسمبر 1983.

<sup>6</sup> Mathieu BAUDIN, Le développement durable nouvelle idéologie du xxie siècle, L'harmattan, Paris, 2009, p. 16-17.

<sup>7</sup> نحو مجتمع المعرفة، "التنمية المستدامة في الوطن العربي.."، جامعة الملك عبد العزيز، العدد 11، 2006، ص 40.

<sup>8</sup> منظمة الصحة العالمية، التعاون داخل منظمة الأمم المتحدة: مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية الاجتماعية

1995، أبريل 1995. A 48/36

- <sup>9</sup> منظمة العمل الدولية، العمل اللائق وأجندة العام 2030 من أجل التنمية المستدامة، جنيف، ب.ت، ص 22.
- <sup>10</sup> OIT, Travail Décent et Objectifs du Millénaire pour le Développement - OMD 1.
- <sup>11</sup> OIT, Travail décent. Disponible sur <http://www.ilo.org/global/topics/decent-work/lang--en/index.htm> (consulté en 17 Juin 2020).
- <sup>12</sup> World Commission on the Social Dimension of Globalization, Rapport on : A Fair Globalization: Creating Opportunities for All, Geneva, February 2004.
- أنظر كذلك: المادة "أ" من إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عوامة عادلة، اعتمده مؤتمر العمل الدولي في دورته 97، جوان 2008.
- <sup>13</sup> OIT, l'Agenda pour le travail décent, 1999.
- <sup>14</sup> مكتب العمل الدولي، "التنمية المستدامة والعمل اللائق والوظائف الخضراء"، التقرير الخامس لمؤتمر العمل الدولي، الدورة 102، 2013، ص 02.
- <sup>15</sup> تعرف المرأة الريفية بأنها: " المرأة التي تقيم، وتعمل غالبا في المناطق الزراعية والساحلية والغابية، ويشمل هذا التعريف المرأة التي تمارس عملا بأجر أو بدون أجر، والتي تقوم بأنشطة منتظمة أو موسمية، والتي تزاوّل عملا زراعيا أو غير زراعيا، بجانب رعاية الأطفال، حيث تعتمد على الموارد الطبيعية". أنظر: الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، دراسة نهائية للجنة الاستشارية للمجلس حقوق الانسان بشأن المرأة الريفية والحق في الغذاء، الدورة 22، 27 ديسمبر 2012، ص 03.
- <sup>16</sup> للتفصيل أكثر أنظر: كمال بن صحراوي، (وضع المرأة الريفية ببايلك الغرب)، مجلة الخلدونية للعلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة تيارت (الجزائر)، العدد 12، ديسمبر 2017، ص 90.
- <sup>17</sup> UNDP en Algerie, Les Femmes Rurales, Actrices à part entière au développement Durable en Algérie. Sur : <https://rb.gy/ow2qlb> (Vu le 01/12/2020).
- <sup>18</sup> منظمة العمل الدولية، العمل اللائق وأجندة العام 2030 من أجل التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص 11.
- <sup>19</sup> علياء شكري وآخرون، المرأة والمجتمع وجهة نظر علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، ب.ط، 1998، ص 30.
- <sup>20</sup> UNEP/ ILO/ IOE/ ITUC, Green Jobs: Towards Decent Work in a Sustainable, Low-Carbon World, September 2008, p. 03.
- <sup>21</sup> Hassam, les femmes dans les sphères économiques des zones rurales et urbaines, Texte : Femmes et développements, CRASC et PNUD, ORAN, Aout 1995, p.315.
- <sup>22</sup> ONS, Collections n° 198, Enquête emploi auprès des ménages 2014, p.42.
- <sup>23</sup> البنك الدولي، الزراعة من أجل التنمية، تقرير عن التنمية في العالم 2008، واشنطن، 2008.
- <sup>24</sup> ONS, Collections n° 185, Enquête emploi auprès des ménages 2013, p.39.
- <sup>25</sup> Hassam, Op.Cit, p. 316.
- <sup>26</sup> القانون رقم 12/84 المؤرخ في 23 يونيو 1984، المتضمن النظام العام للغابات، ج ر عدد 26، الصادر بتاريخ 1984/06/26. المعدّل بالقانون 20/91 المؤرخ في 02 ديسمبر 1991.
- <sup>27</sup> المرسوم التنفيذي رقم 87/01، المؤرخ في 05 أبريل 2001، المتضمن تحديد شروط وكيفيات الترخيص بالاستغلال في إطار المادة 35 من القانون 12/84، ج ر عدد 20، الصادر بتاريخ 2001/04/18.

<sup>28</sup> البنك الدولي، الزراعة من أجل التنمية، تقرير عن التنمية في العالم 2008، واشنطن، 2008.

<sup>29</sup> JP Deranty, CM Millan, "Qu'est-ce qu'un «travail décent»? Propositions pour élargir la campagne de l'OIT pour le travail décent à partir de la psychodynamique", revue Travailler, N° 02, 2013, p. 154.

<sup>30</sup> JP Deranty, CM Millan, Op.Cit, p. 154.

<sup>31</sup> المرسوم الرئاسي رقم 13/04، المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتعلق بجهاز القرض المصغر، ج ر عدد 06، الصادر بتاريخ 2004/09/25. الملغى بموجب المرسوم الرئاسي رقم 133/11، المؤرخ في 22 مارس 2011، ج ر عدد 19.

<sup>32</sup> سعيد بعزیز، طارق مخلوفي، (تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر)، مجلة التنمية الاقتصادية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد 03، العدد 05، جوان 2018، ص 106.

<sup>33</sup> UNDP en Algérie, Les Femmes Rurales..., Idem.

<sup>34</sup> وكالة الانباء الجزائرية، "القرض المصغر: منح أزيد من 14 مليار دج لتمويل مشاريع مصغرة للنساء الريفيات منذ سنة 2005"، على الموقع: <http://www.aps.dz/ar/algérie/54524>، اطلع عليه 2020/12/01.

<sup>35</sup> المادة 04 من نفس المرسوم الرئاسي رقم 133/11.

<sup>36</sup> المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم رقم 134/11، المؤرخ في 22 مارس 2011، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 15/04، المؤرخ في 22 يناير 2004، المحدد لشروط الإعانة المالية المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر.

<sup>37</sup> الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، صيغ التمويل: <http://www.angem.dz> (أطلع عليه بتاريخ 23 جوان 2020).

<sup>38</sup> المادة 04 و 05 من المرسوم التنفيذي رقم 134/11، المشار إليه سابقا.

<sup>39</sup> المرسوم التنفيذي رقم 296/96، المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ج ر عدد 52، الصادر بتاريخ 1996/09/11.

<sup>40</sup> المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 296/96، المشار إليه سابقا.

<sup>41</sup> مسيكة بوفامة، واقع المشاريع الاقتصادية الموجهة للمرأة في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، منظمة المرأة العربية، ب.ت، ص 14 – 15.

<sup>42</sup> المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 81/91 المؤرخ في 23 مارس سنة 1991 المتعلق ببناء المسجد وتنظيمه وتسييره وتحديد وظيفته، ج ر عدد 16، الصادر بتاريخ 1991/04/10.

<sup>43</sup> سعيد بعزیز، طارق مخلوفي، المرجع السابق، ص 108.

<sup>44</sup> وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، كيف تصرف الزكاة: <https://www.marw.dz/> (أطلع عليه بتاريخ 24 جوان 2020).

<sup>45</sup> وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، الخلايا الجوارية للتضامن CPS، أصداء وكالة التنمية الاجتماعية، العدد الأول، مارس 2017.

<sup>46</sup> نفس المرجع.

<sup>47</sup> وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، برنامج التنمية الجماعية التساهمية DEV- COM ، أصدقاء وكالة التنمية الإجتماعية، العدد الثاني، مارس 2017.

<sup>48</sup> وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، أشغال المنفعة العمومية ذات الاستعمال المكثف لليد العاملة (TUPHIMO)، أصدقاء وكالة التنمية الإجتماعية، العدد الثالث، مارس 2017.